ورقة سياسات

مركز البيان للدراسات والتخطيط
Al-Bayan Center for Studies and Planning

برامـــج وخدمـــات التأهيل التربـــوي
للطلبة ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة بين: الإمكانيات والتمكين

د. كمال محمد صديق أمين

سلسلة اصدارات مركز البيان للدراسات والتخطيط

مركز البيان للدراسات والتخطيط
Al-Bayan Center for Studies and Planning

برامـج وخدمـات التأهيل التربـوي للطلبة ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة بين: الإمكانيات والتمكين

سلسلة اصدارات مركز البيان للدراسات والتخطيط / قسم الابحاث / الدراسات الاجتماعية

الاصدار / ورقة سياسات

الموضوع / التعليم والمجتمع، السياسة الداخلية والخارجية

د. كمال محمد صديق أمين / أخصائي اجتماعي

عن المركز

مركزُ البيان للدراسات والتخطيط مركز مستقلٌ، غيرُ ربحيٍّ، مقرُّه الرئيس في بغداد، مهمته الرئيسة -فضلاً عن قضايا أخرى- تقديم وجهة نظر ذات مصداقية حول قضايا السياسات العامة والخارجية التي تخصّ العراق بنحو خاصٍ، ومنطقة الشرق الأوسط بنحو عام. ويسعى المركز إلى إجراء تحليلٍ مستقلٍّ، وإيجاد حلول عملية جليّة لقضايا معقدة تهمُّ الحقليْنِ السياسي والأكاديمي.

ملحوظة:

لا تعبّر الآراء الواردة في المقال بالضرورة عن اتجاهات يتبناها المركز، وإنّما تعبّر عن رأي كتابِها.

حقوق النشر محفوظة © 2025

www.bayancenter.org
info@bayancenter.org
Since 2014

المقدمة

تعد برامج التأهيل التربوي للتلاميذ والطلبة من ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة ركيزة أساسية تسهم في تمكينهم من مواكبة متطلبات التعليم والاستمرار في الدراسة. كما تمثل نهجاً تربوياً وتعليمياً يحدّ من تأثير الإعاقة على قدراتهم في التعلم، إضافةً إلى تعزيز مشاركتهم المجتمعية الفعالة مع أقرانهم ضمن بيئة تربوية تعليمية تقوم على مبدأ المساواة في فرص التعلم.

يتركز الاهتمام على برامج التربية الخاصة، التي تُعد من الميادين الحديثة نسبياً في مجال العمل الاجتماعي، ولا سيما في رعاية الأطفال من ذوي الإعاقة في سن الدراسة. إذ تُعد هذه المرحلة العمرية من أهم المراحل التي تحتاج إلى دعم ومساندة لتجاوز العقبات التي تفرضها الإعاقة، بالإضافة إلى العوائق الاجتماعية والبيئية والنفسية العديدة الناجمة عن ضعف الوعي الاجتماعي العام بقضايا وحقوق ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة. ويؤثر ذلك بشكل واضح على مستقبل الأطفال في الالتحاق بالمدرسة، مما يخلق تحديات كبيرة تعيق تنفيذ الخطط والبرامج التنموية، وتؤثر على أولويات السياسات الاجتماعية العامة التي تضعها مؤسسات الدولة.

كشفت السنوات الأخيرة عن تزايد ملحوظ في أعداد الأشخاص ذوي الإعاقة، ولا سيما الأطفال، نتيجة للتداعيات الكبيرة التي شهدها العراق، بما في ذلك الحروب، والأزمات السياسية، وانعدام الاستقرار، والإرهاب، وتدني مستوى الخدمات الصحية والطبية، التي لم ترقَ إلى تلبية احتياجات الواقع اليومي لأفراد المجتمع. وقد شكّل ذلك تحدياً إضافياً إلى التحديات التي يعاني منها الناس، لا سيما في ظل غياب إحصائيات دقيقة أو قاعدة بيانات موحدة تعكس الأعداد الحقيقية لذوي الإعاقة، مما زاد من صعوبة تحديد الأولويات في البرامج والخطط، ورسم السياسات العامة، وتحديد الأهداف الاستراتيجية.

نسعى من خلال هذه الورقة البحثية الموجزة إلى تسليط الضوء على البرامج والخدمات التربوية المقدمة، والتي يحتاجها التلاميذ والطلبة من ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة في مدارس التربية الخاصة، ومدارس الدمج التربوي الشامل، والتعليم الموازي. كما نناقش أهميتها في تمكين الطلبة تربوياً وتعليمياً، وتهيئة بيئة مدرسية جاذبة لهم تتناسب مع طبيعة إعاقاتهم وإمكاناتهم وقدراتهم. بالإضافة إلى ذلك، نتناول المهام والمسؤوليات الملقاة على عاتق الوزارات والجهات الداعمة لهذه البرامج، وسبل تحقيقها، بهدف الوصول إلى مبدأ الإدماج المجتمعي، والحد من أشكال التمييز والإقصاء على أساس الإعاقة.

أولاً: المشكلة والأهمية والأهداف

تتمثل المشكلة التي تسعى هذه الورقة إلى معالجتها في وجود شريحة إنسانية واسعة تحتاج إلى خدمات وبرامج تربوية وتعليمية واجتماعية، إضافةً إلى توفير مستلزمات الاستمرارية في الالتحاق بالمدارس التي تضم صفوفاً للتربية الخاصة أو تعتمد نموذج الدمج التربوي الشامل. وتبرز هذه الحاجة في ظل تحديات تنموية واجتماعية معقدة، إلى جانب ضعف الوعي المجتمعي بقضايا وحقوق ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة، مع تسجيل تزايد ملحوظ في أعداد الأشخاص ذوي الإعاقة خلال الفترات الأخيرة.

كما تتضح اهميتها في مناقشة موضوع التأهيل التربوي واهميته في ميدان الإعاقة في المؤسسات التربوية والمعاهد المتخصصة، ومدى تأثيره على التلاميذ وتحفيز قدراتهم على التواصل والتفاعل الإيجابي مع الآخرين وخلق الفرص التي تعزز من مستويات الالتحاق في المدرسة، مع الاهمية في اعطاء بعض الخيارات المتاحة امام اسرهم لإلحاقهم فيها.

بينما تتمثل أهداف هذه الورقة في التعرف على الواقع التربوي والتعليمي في المؤسسات التربوية المخصصة لذوي الإعاقة، وتحديد أبرز العقبات والتحديات التي تواجه عمل هذه المؤسسات. كما تسلط الضوء على البيئة التشريعية والإطار القانوني الذي يكفل الحقوق التعليمية للأشخاص ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة.

ثانياً: الإطار المفاهيمي

1. **التأهيل (Rehabilitation):** يُعرف التأهيل بأنه عملية مساعدة الأفراد ذوي الإعاقة على استغلال قدراتهم ومواهبهم في أداء العمل الذي يتناسب مع إمكانياتهم، بما يمكنهم من إعالة أنفسهم وأسرهم.[1] كما عرّفت منظمة الصحة العالمية (WHO) التأهيل بأنه الاستفادة من مجموعة من الخدمات المقدمة في المجالات الطبية والاجتماعية والتربوية والتقويم المهني، بهدف تدريب أو إعادة تدريب الأفراد وأسرهم، والوصول بهم إلى أقصى مستوى من القدرة الوظيفية الممكنة.[2] في الوقت الذي عرّف فيه قانون حقوق ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة عملية التأهيل بأنها: توظيف الخدمات الطبية والاجتماعية والنفسية والتربوية والمهنية لمساعدة ذوي الإعاقة والاحتياجات

1- أحمد زكي بدوي / معجم المصطلحات الاجتماعية / ط1 / دار الفكر اللبناني / لبنان / 1995 / ص 51.
2- اسماء سراج الدين هلال / تأهيل المعاقين / دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة / عمان / الاردن / 2009 / ص 77.

الخاصة على تحقيق أقصى درجة ممكنة من الفاعلية الوظيفية، بما يمكنهم من التكيف مع متطلبات بيئتهم الطبيعية والاجتماعية، وتنمية قدراتهم للاعتماد على أنفسهم، وجعلهم أعضاء منتجين في المجتمع ما أمكن.[3]

2. **التأهيل التربوي (Educational Rehabilitation):** التأهيل التربوي (Educational Rehabilitation): بأنه البرامج التربوية كافة التي تقدم للأشخاص ذوي الإعاقة في المراحل العمرية المختلفة وتستمر الى ان يصل الشخص المعاق الى اعلى مستوى من مستويات التعليم الأكاديمي، حيث اثبتت الدراسات انه كلما قدمت الخدمات التربوية للمعاقين في وقت مبكر ساعد ذلك على التكيف واكتساب المهارات المختلفة التي تساعده على الاندماج في المجتمع.[4] ونستطيع القول في إطار ورقتنا البحثية هذه أن التأهيل التربوي يشتمل على كافة البرامج والخدمات التي يحصل عليها الشخص المعاق، ولا سيما الأطفال في مراحلهم العمرية المختلفة، من خلال المدارس التي تحتوي على صفوف للتربية الخاصة أو الدمج التربوي الشامل، والمعاهد المتخصصة، والمنظمات المعنية بالعمل الاجتماعي المخصص للمعاقين. هذه البرامج والخدمات تساعدهم في الحصول على المعلومات والمهارات التي يستفيدون منها في إطار حياتهم اليومية.

3. **التمكين (Empowerment):** يشير مفهوم التمكين بشكل عام إلى امتلاك الفرد القدرة والإمكانات التي تمكنه من أن يصبح عنصراً فاعلاً في إحداث تغيير في جوانب محيطه السياسي والاقتصادي والاجتماعي وغيره. أي أنه يعنى بتأمين قدرة أفراد المجتمع على الفعل، أي إحداث تغيير سواء كان ذلك على مستوى الفرد أو الجماعة.[5]

أما إجرائياً، فيمكن اعتبار التمكين من الناحية التربوية والتعليمية: «عملية تهدف إلى أن يسهم التعليم بجميع أنواعه في تنمية القيم والمعارف والمهارات لدى الأطفال من ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة في المؤسسات التربوية والتعليمية، بهدف مساعدتهم على بناء قدراتهم التعليمية والاجتماعية والمهنية.

3- الوقائع العراقية / الجريدة الرسمية لجمهورية العراق / العدد (4778) في 3 حزيران 2024 / السنة الخامسة والستون/ ص 2.
4- ابراهيم امين القريوتي / سيكولوجية المعاقين سمعياً / مكتبة الامارات / الامارات العربية المتحدة / 1994/ ص 163.
5- سكينة محمد عبد المنعم / التمكين التعليمي لطلاب ذوي الاحتياجات الخاصة في التعليم قبل الجامعي / المجلة التربوية لتعليم الكبار / كلية التربية / جامعة اسيوط / المجلد الخامس / العدد الاول / يناير / 2023 ص 255-224.

ثالثاً: البيئة التشريعية والإطار القانوني

إن حقوق الإنسان مكفولة ومتأصلة لجميع البشر، وأكدت عليها جميع الشرائع السماوية والأديان، ومن بعدها المواثيق الدولية والدساتير والقوانين والتشريعات الوطنية التي أخذت منحى إنسانياً بضمان حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، التي تعد من الفئات الأكثر هشاشة، وتحتاج إلى غطاء قانوني يلزم المجتمع والمؤسسات العاملة فيه على احترام تلك الحقوق وتنفيذ الالتزامات التي تقع على عاتقهم. وسيتم إيجاز التشريعات الوطنية ذات العلاقة بتوفير الحماية القانونية للمعاقين، والتي جاءت متناغمة إلى حد ما مع الاتفاقيات الدولية، ومنها اتفاقية حقوق الطفل لعام (1989) واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة لعام (2006) التي انضم إليها العراق بقانون رقم (16) لسنة (2012)، والتي أصبحت التزاماً أساسياً على العراق بتوفير الحماية القانونية لهذه الشريحة الإنسانية المهمة. لذا صدر القانون رقم (38) لسنة 2013 (قانون رعاية ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة) واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة التي وقعت عليها الدول الأطراف في الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ 14/7/2021. ويمكن بيان أهم التشريعات الوطنية بهذا الجانب كما موضح أدناه:

1. دستور جمهورية العراق لعام 2005.
2. قانون التعليم الإلزامي العراقي رقم (118) لسنة 1976.
3. قانون الرعاية الاجتماعية العراقي رقم (126) لسنة 1980.
4. قانون وزارة التربية العراقية رقم (22) لسنة 2011.
5. قانون رعاية ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة العراقي النافذ رقم (38) لسنة 2013.
6. قانون الحماية الاجتماعية العراقي رقم (11) لسنة 2014.
7. قانون رقم (11) لسنة 2024 (التعديل الأول لقانون حقوق ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة رقم (38) لسنة 2013) والمنشور في جريدة الوقائع العراقية بالعدد (4778) في 3/6/ 2024، والذي يمثل رؤية مؤسسية جديدة تمثلت بتغيير فلسفة البرامج والخدمات التي تقدمها مؤسسات الدولة لذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة، والتي تحولت من الرعاية إلى الحقوق.
8. نظام معاهد رعاية المعوقين وتعليمهم العراقي رقم (5) لسنة 1991 المنشور في جريدة الوقائع العراقية بالعدد (3370) في 3/8/1991.

9. تعليمات الورش المحمية رقم (1) لسنة 1992 المنشور في جريدة الوقائع العراقية بالعدد (3398) في 23/3/1992.

10. ضوابط التقديم والقبول في الدراسات العليا في العراق منذ سنة (2013-2014) ولحد الآن[6].

رابعاً: الإطار النظري

أ. برامج التأهيل التربوي (التأهيل الأكاديمي – التربية الخاصة)

هي نمط من الخدمات والبرامج التربوية التي تتضمن تعديلات خاصة، سواءً في المناهج أو الوسائل أو طرق التعليم، استجابة للحاجات الخاصة لمجموعة من الطلبة الذين لا يستطيعون مواكبة متطلبات برامج التربية العادية.

كما تهتم بتنفيذ وتحقيق أهداف البرامج التربوية من خلال إعداد الوسائل التعليمية والتقنية التي تعد ضرورة لنماء الجوانب المعرفية والعقلية لذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة. بالإضافة إلى ذلك، يتم التركيز على البرامج الوقائية التي تقلل من حدوث الإعاقات بينهم. تطبق هذه البرامج داخل صفوف مدارس التربية الخاصة، ومدارس الدمج التربوي الشامل، ومعاهد ذوي الإعاقة التخصصية.

ب. برامج التربية الخاصة

البرنامج التعليمي الذي يتم تكييفه ليلائم حاجات الطفل من ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة يُعتبر من الناحية الأكاديمية برنامجاً عادياً لفئات من المعاقين، لكنه يختلف في طريقة تعليمه أو في التدريب الإضافي الذي قد يحتاجه الطفل المعاق. يشمل ذلك التدريب الحركي، والقراءة بلغة (برايل) للمكفوفين، أو بلغة الإشارة للإعاقات السمعية (الصم والبكم)، والعلاج الطبيعي للمعاقين جسدياً. أما بالنسبة للمعاقين عقلياً، فإن البرنامج التربوي والأكاديمي يتغير بحيث يتم تعليم المواضيع الأكاديمية على ضوء استعمالها عملياً، ويتم ذلك ضمن معاهد ذوي الإعاقة.

6- خليل ابراهيم خلف / الحماية القانونية لحقوق ذوي الاعاقة (دراسة في حق التعليم وحق العمل) / مجلة العلوم القانونية والسياسية / كلية القانون والعلوم السياسية - جامعة ديالى / المجلد الثاني عشر / العدد الاول 2023 / ص 260-341.

ج. أهداف برامج التربية الخاصة

1. التعرف على طبيعة الأطفال ذوي الإعاقة وذلك من خلال أدوات القياس والتشخيص المعتمدة.
2. إعداد البرامج التعليمية لكل فئة من فئات التربية الخاصة.
3. إعداد طرائق التدريس لكل فئة من فئات التربية الخاصة.
4. إعداد الوسائل التعليمية والتكنولوجية الخاصة لكل فئة من فئات التربية الخاصة.
5. إعداد برامج للوقاية من الإعاقة.
6. مراعاة الفوارق الفردية بين الطلبة المعاقين والإمكانيات المتاحة لكل منهم.

د. طبيعة البرامج التربوية والتأهيلية في المؤسسات التعليمية

1- مؤسسات أو مدارس خاصة بإقامة داخلية: مثل صفوف داخلية للمذاكرة في الدور الإيوائية والمعاهد ودور التأهيل للأحداث وغيرها من المعاهد التعليمية المخصصة لذوي الإعاقة (الفيزيائية والعقلية).

2- صفوف مدارس التربية الخاصة: حيث يكون التلاميذ ضمن مدرسة تحتوي على صفوف خاصة تتضمن معلومات ومواد دراسية مخصصة. هذه هي من أكثر المدارس شيوعاً بين الخدمات المدرسية المقدمة للمعاقين.[(*)7]

3- غرفة المصادر: وهي صفوف يتم فيها تجميع الطلاب ذوي القدرات المتشابهة، حيث يتلقون المساعدة في الجوانب التي يجدون صعوبة فيها، ومن ثم يعودون للاندماج في الصفوف العادية في المواضيع الأكاديمية وغير الأكاديمية.

4- خدمات الاستشارة الاجتماعية والنفسية: التي يقدمها المختصون مثل الباحثين الاجتماعيين والنفسيين، بالإضافة إلى المرشد التربوي، لدعم التلاميذ وأسرهم. هذه الخدمات تنمي الوعي الاجتماعي بحقوق ذوي الإعاقة وتوفر الدعم النفسي المباشر لهم.

7- (*) للمزيد حول الموضوع انظر الجدول رقم (2).

5- التعليم الدامج والمساوي والشامل: يعد هذا المفهوم من الاتجاهات الحديثة في التربية الخاصة، حيث يقدم خدمات تربوية وتعليمية للتلاميذ المعاقين من خلال دمجهم مع بقية التلاميذ غير المعاقين في المدرسة. ويشمل الدمج العام، الدمج الكلي، والدمج الجزئي. تم تطبيق هذه البرامج في العراق للمراحل الخامسة والسادسة الابتدائي ضمن المدرسة الواحدة، بعد المصادقة على اتفاقية إطار سياسة التعليم الدامج والمساوي والشامل ودخولها حيز التنفيذ عام 2021، والجدول أدناه يوضح عدد المدارس الدامجة في محافظة بغداد:

جدول (1) يوضح عدد المدارس الدامجة في محافظة بغداد [8*]

ت	الإدارة التعليمية	عدد المدارس الدامجة
1	تربية الرصافة الأولى	63
2	تربية الرصافة الثانية	54
3	تربية الرصافة الثالثة	78
4	تربية الكرخ الأولى	75
5	تربية الكرخ الثانية	72
6	تربية الكرخ الثالثة	55
	المجموع	397

هـ - الواقع التربوي والتعليمي لذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة في العراق

حيث يتلقى المتعلمون من التلاميذ والطلبة ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة تعليمهم في المؤسسات التالية:

8- (*) د. هيفاء عليوي محيسن / الامن والسلامة المدرسية لطلبة ذوي الاحتياجات الخاصة / وزارة التربية / تربية الرصافة الثانية / 2024 / ص 17.

- **أولاً: معاهد خاصة وتشمل:**

أ. المعاهد الخاصة للمتعلمين ذوي الإعاقة البصرية.

ب. المعاهد الخاصة للمتعلمين ذوي الإعاقة السمعية.

ج. المعاهد الخاصة للمتعلمين ذوي الإعاقة الذهنية.

د. المتعلمين ذوي الإعاقة الحركية، وتكون جميعها ضمن مهام عمل وزارة العمل والشؤون الاجتماعية.

- ثانياً: صفوف التربية الخاصة ضمن مدارس وزارة التربية.

- ثالثاً: صفوف نظامية دامجة ضمن مدارس وزارة التربية.

جدول (2) يمثل عدد المدارس التي تضمنت صفوفاً للتربية الخاصة والدمج التربوي

ت	المحافظة	العدد
1	بغداد	
	تربية الرصافة الأولى	59
	تربية الرصافة الثانية	54
	تربية الرصافة الثالثة	72
	تربية الكرخ الأولى	75
	تربية الكرخ الثانية	97
	تربية الكرخ الثالثة	55
2	الديوانية	42
3	واسط	194
4	البصرة	83

5	بابل	114
6	النجف	96
7	المثنى	32
8	صلاح الدين	16
9	ذي قار	37
10	ديالى	63
11	نينوى	191
12	ميسان	33
13	كركوك	83
14	الانبار	80
15	كربلاء	122
	المجموع	1598

و- الرؤية الاستشرافية للأبنية المدرسية المخصصة لذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة

من الجدير بالذكر أنه قد تم إعطاء الأولوية من قبل الدولة لموضوع تحديد الاحتياجات التربوية لذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة لمشروع الأبنية المدرسية النموذجية والبالغ مجموعها (3000) مدرسة نموذجية ضمن الاتفاقية الإطارية بين العراق والصين موزعة بحسب المحافظات متضمنة ً عدد صفوف التربية الخاصة البالغة (781) صفاً من إجمالي عدد الصفوف البالغ (3112) صفاً بحسب حاجة كل محافظة (من المرحلة الأولى إلى المرحلة الرابعة) لدمجها فيما بعد في الصفوف اللاحقة، على أن تنشأ فيما بعد صفوف مصادر في المدارس الثانوية (متوسطة واعدادي) تخدم الطلبة من ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة في هذه المراحل، وكما موضح في الجدول أدناه :

جدول (3) عدد المدارس المخصصة ضمن الاتفاقية الاطارية العراقية الصينية [9*]

ت	المحافظات	عدد المدارس المخصصة ضمن الاتفاقية الإطارية	عدد الصفوف المخصصة ضمن هذه المدارس	عدد التلاميذ المتوقع تسجيلهم في هذه الصفوف
1	بغداد / الرصافة الأولى	26	31	390
2	الرصافة الثانية	78	54	210
3	الرصافة الثالثة	10	40	373
4	بغداد / الكرخ الأولى	15	15	76
5	الكرخ الثانية	28	28	168
6	الكرخ الثالثة	36	36	252
7	تربية البصرة	300	300	2650
8	تربية المثنى	29	58	636
9	تربية النجف	40	43	305
10	تربية القادسية	8	10	103
11	تربية واسط	34	34	408
12	تربية صلاح الدين	8	9	211
13	تربية الانبار	51	32	306
14	تربية كركوك	44	20	155
15	تربية ديالى	56	44	280
16	تربية كربلاء	39	50	466
17	تربية نينوى	92	150	سيتم تحديد عددهم مستقبلاً
18	تربية ميسان	53	38	379
19	تربية ذي قار	106	45	270
20	تربية بابل	25	25	264
	المجموع	1078	1062	7962

9- (*) المصدر وزارة التربية / المديرية العامة للتعليم العام والاهلي والاجنبي / مديرية التربية الخاصة 2024.

بينما أولت وزارة العمل والشؤون الاجتماعية / هيئة حقوق ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة اهتماماً كبيراً بموضوع برامج وخدمات التأهيل التربوي بصفتها الجهة القطاعية الراعية لحقوق ذوي الإعاقة والممثل الرسمي لهم، وذلك بالتنسيق والتعاون مع وزارة التربية و وزارة الصحة و وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والوزارات الساندة والداعمة مستثمرة المساحة التشريعية وإمكانياتها ومواردها المتاحة والتي تشكل نقاط القوة التي من خلالها يتم استثمار الفرص التي تسهم في تحقيق الإدماج المجتمعي والتمكين، وتتمثل تلك الخدمات: (الإشراف والمتابعة لمدارس التربية الخاصة والدمج التربوي الشامل من خلال الزيارات المدرسية الإشرافية ضمن خطة عمل سنوية / عضوية اللجان المختصة بتكييف وتطوير المناهج التربوية / تدريب موظفي الوزارات على لغة الإشارة وكيفية التعامل الإيجابي والاستقبال لذوي الإعاقة السمعية / إقامة المخيمات الكشفية للتلاميذ والطلبة من ذوي الإعاقة/ إقامة المهرجانات الرياضية والبطولات السنوية / تقديم كافة التسهيلات التي تضمن تطبيق بنود القانون/ التقديم للدراسات العليا لمقعد ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة في الجامعات والكليات كافة / تخفيض الأجور الدراسية والإعفاءات للطلبة في الجامعات والكليات الحكومية والأهلية وفقاً للتقارير الطبية الصادرة عن اللجان الطبية المختصة، إضافة إلى ما يُقدم من برامج تدريبية وتأهيلية في المعاهد والدور الإيوائية كافة. والجدولان أدناه يوضحان طبيعة تلك البرامج والخدمات، كما هو موضح إزاء كل منها.

جدول (4) البرامج والخدمات التي تقدمها هيئة حقوق ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة في المجال التربوي والتعليمي (الدراسات العليا) للفترة من 2016 ولغاية 31/10/2024[10(*)]:

ت	المحافظة	الدراسات العليا		
		الذكور	الإناث	المجموع
1	بغداد	1068	565	1633
2	نينوى	286	154	440
3	سهل نينوى	31	5	36
4	كركوك	130	32	162

10- (*) هيئة حقوق ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة / قسم الاحصاء / 2024.

5	صلاح الدين	342	178	520
6	سامراء	0	0	0
7	الانبار	89	22	111
8	ديالى	113	48	161
9	بابل	182	93	275
10	كربلاء المقدسة	89	29	118
11	النجف الاشرف	268	67	335
12	الديوانية	558	319	877
13	المثنى	43	16	59
14	واسط	73	32	105
15	العزيزية	0	0	0
16	ميسان	25	27	52
17	ذي قار	130	77	207
18	النصر	29	5	34
19	البصرة	46	11	57
20	القرنة	0	0	0
	المجموع	3502	1680	5182

جدول (5) يوضح طبيعة الامتيازات التي تقدمها الهيئة ضمن مواد القانون في المجال التربوي للتلاميذ والطلبة الملتحقين بمدارس وزارة التربية

الامتيازات التي كفلها القانون	2020	2021	2022
توفير فرص التعلم	16	59	35
زيارات ميدانية للمدارس	21	39	45
المجموع	37	98	80

خامساً: المقترحات

إن النهوض بالواقع التربوي والتعليمي للتلاميذ والطلبة من ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة في المؤسسات التربوية والتعليمية والمعاهد التخصصية كافة هو مسؤولية تشاركية تقع على عاتق الجميع. وتتطلب هذه المسؤولية بذل الجهود من جميع الأطراف للوصول إلى مستوى مقبول من الخدمات التي تسهم في تمكين الطلبة من ذوي الإعاقة ورفع قدراتهم، مما يؤهلهم للمراحل التعليمية اللاحقة. ويمكن تلخيص بعض المقترحات بهذا الصدد كما يلي:

1. إعطاء الأولوية والاهتمام بتطوير صفوف التربية الخاصة والدمج التربوي، وتجهيزها بالوسائل والتقنيات الحديثة التي تلائم الاحتياجات وعدم استغلالها خارج المهام التي خصصت لها (كغرفة للمرشد التربوي أو للإدارة أو للرسم وغيرها) والعمل على توافر غرفة للمصادر ووسائل الإيضاح في المدارس كافة.
2. تهيئة الملاكات التعليمية المتخصصة في التربية الخاصة من خلال التعيين أو التعاقد مع خريجي هذا التخصص، أو عبر استثمار الكوادر التربوية والتعليمية الحالية وإدخالهم في دورات تطويرية لسد الفجوة في هذا المجال. كما ينبغي منحهم المخصصات المهنية المنصوص عليها في المادة (15/ ثالثاً/ هـ) من القانون رقم (11) لسنة 2024.
3. توفير المناهج الخاصة بصيغ قابلة للوصول، مع تكييفها وفق احتياجات الطلبة في المدارس والمعاهد والمراكز المتخصصة. كما يجب تعديل طرق أداء الامتحانات الوزارية للمراحل المنتهية بما يتناسب مع قدرات الطلبة من ذوي الإعاقة، لضمان استمرارهم في الدراسة بانسيابية وكفاءة عالية.
4. العمل على توفير بيئة دراسية يتمتع فيها الطلبة المعاقين بمختلف المراحل الدراسية، بحقوقهم التربوية والتعليمية وتمكينهم لتجاوز الإعاقة.
5. على كافة الوزارات والجهات ذات العلاقة بحقوق ذوي الإعاقة التربوية والتعليمية السعي وبذل الجهود لتطبيق الالتزامات القانونية التي نصت عليها فقرات القانون رقم (11) لسنة 2024 بما يضمن امكانية وصول المعاقين لتلك الحقوق.

6. التوسع في فتح الأقسام التخصصية في التربية الخاصة ضمن الجامعات والكليات المعنية، مع التركيز على إعداد كوادر مهنية مؤهلة تمتلك القدرة على التعامل الإيجابي مع قضايا ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة، بما يسهم في تعزيز جودة الخدمات التربوية والتعليمية المقدمة لهم.
7. العمل على تطوير الأساليب التي تستخدم في التشخيص للأطفال قبل الالتحاق بالمدرسة لتلافي حالات الإحالة الخاطئة أو التي لا تتناسب وطبيعة الإعاقة والاحتياج.
8. تضمين موضوعات حقوق ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة في المناهج الدراسية لجميع المراحل، نظراً لأهميتها في توعية المجتمع بحقوق هذه الشريحة الإنسانية المهمة، وتعزيز تقبلها والحد من الوصم الاجتماعي المرتبط بها.
9. تعزيز التوعية الإعلامية والتثقيفية حول أهمية التحاق التلاميذ بالمدارس، مع التركيز على الحد من ظاهرة التسرب الدراسي وترك المدرسة، خاصة بين الأشخاص من ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة.

10. حث أسر التلاميذ من ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة على بذل الجهود لتقبل الإعاقة والتعاون الفاعل مع المدرسة، من خلال العمل بوتيرة متساوية في تدريب أبنائهم وتعليمهم، إضافة إلى مساندة المدرسة في إيصال المادة التعليمية بأفضل شكل ممكن.

11.الاهتمام بإقامة شراكة فاعلة للمدارس التي تحوي صفوفاً للتربية الخاصة وبين الجهات المعنية بالتدريب والتأهيل التربوي ولاسيما المنظمات المحلية والدولية.

12. اعتماد معايير البناء والتصميم الخاصة بذوي الاحتياجات الخاصة، وفقاً لما ورد في مدونة متطلبات البناء الخاص بذوي الاحتياجات الخاصة (مدونة البناء العراقية) م.ب.م (202) لسنة 2015، الصادرة عن وزارة الإعمار والإسكان والبلديات والأشغال العامة / دائرة المباني ووزارة التخطيط / الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية، عند إنشاء المدارس وصفوف التربية الخاصة، لضمان تلبية هذه المعايير لاحتياجات الطلبة من ذوي الإعاقة.

لِدولةٍ فاعلةٍ ومجتمعٍ مُشارِك

www.bayancenter.org
info@bayancenter.org